



قرار لرئيس مجلس المنافسة رقم 14/2025 بتاريخ 18 يونيو 2025 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير الإداري والمالي بمجلس المنافسة

إن رئيس مجلس المنافسة

- بناء على القانون رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-14-117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تتيمة وتعديله؛
- وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تتيمة وتعديله؛
- وعلى المرسوم رقم 2-19-79 صادر في 22 في جمادى الآخرة 1440 (28 فبراير 2019) بتحديد النظام الأساسي الخاص بمستخدمي مجلس المنافسة؛
- وعلى قرار رئيس مجلس المنافسة رقم 11/2025 بتاريخ 12 يونيو 2025، المحدد لتنظيم المصالح الإدارية للمجلس؛
- وعلى مقرر رئيس مجلس المنافسة رقم 02 بتاريخ 06 يناير 2022، في شأن كفاءات التعيين في مناصب المسؤولية ومناصب المقرر العام والمقررون العامون المساعدون بمجلس المنافسة لاسيا المادة 6.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن مجلس المنافسة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب " المدير الإداري والمالي بمجلس المنافسة "

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام المدير المذكور أعلاه في وجه المستخدمين التابعين لمجلس المنافسة (المستخدمين النظاميين والموظفين الملحقين لديه وكذا الاعوان المتعاقدين لديه) الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- مستخدمو المجلس النظاميون المرتبون على الأقل في الدرجة "ب" من فئة "أطر التدبير والإشراف" وكذا الاعوان المتعاقدون، الحاصلون على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج هذه الدرجة والمتوفرون على خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم.
- موظفو أو مستخدمو المؤسسات العمومية الملحقون لدى مجلس المنافسة، المرسمون والمرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس الدولة، أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، الحاصلون، على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثانية أو درجة ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس قسم



(Handwritten signature)

المادة الثالثة: تحدد بطاقة المنصب المرفقة لهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات والمؤهلات المطلوبة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح:

- ✓ طلب الترشيح؛
 - ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - ✓ نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية؛
 - ✓ نسخة مطابقة للأصل من الدبلوم أو الشهادة المطلوبة أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة؛
 - ✓ نسخة مطابقة للأصل من شواهد العمل التي تثبت توفر المعني بالأمر على سنوات الخبرة اللازمة لشغل المنصب المذكور؛
 - ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير المديرية المعنية وتطويرها ورفع من أدائها.
- ترفض طلبات الترشيح الغير المستوفية للشروط المطلوبة أو تنقصها وثيقة من الوثائق المحددة أعلاه أو المرفقة بوثائق غير مشهود بمطابقتها للأصل أو الواردة خارج الآجال المحددة أعلاه.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بالأمانة العامة لمجلس المنافسة الكائن بزاوية شارع الزيتون وشارع محمد الزبيدي، حي الرياض، الرباط. في آجل أقصاه 02 يوليوز 2025

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس المنافسة مهمة دراسة ملفات الترشيح ومراقبة مدى استيفاء المترشحين للشروط المطلوبة، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لإجراء المقابلة الانتقائية أمام اللجنة المذكورة في المادة السادسة أعلاه، وكذا تاريخ ومكان إجرائها لاحقا، عبر نشرها ببوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية للمجلس www.conseil-concurrence.ma. كما سيعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بنفس الكيفية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية "www.emploi-public.ma" وعلى البوابة الإلكترونية للمجلس "www.conseil-concurrence.ma" ويلصق بالأماكن المخصصة للإعلان بمقره.

حرر بالرباط، في
الرئيس
أحمد رحو